

## مرسوم سلطاني

رقم ٨١/٤٢

بزيادة رأس مال البنك المركزي العماني

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى القانون المصرفي العماني رقم ٧٤/٧ وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٠/٢٤ بزيادة رأس مال البنك المركزي العماني .

وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة ١ : يزاد رأس المال المصرح به للبنك المركزي العماني من عشرين مليون الى خمسين مليون ريال عماني على ان يحدد رأس المال المدفوع بمبلغ خمسين مليون ريال عماني .

مادة ٢ : تتم زيادة رأس المال المشار اليها في المادة الاولى من هذا المرسوم على النحو التالي :

- عشرة ملايين ريال عماني تدفعها الحكومة في عام ١٩٨١ .
- عشرة ملايين ريال عماني يدفعها البنك المركزي من أرباحه واحتياطاته .
- عشرة ملايين ريال عماني يتتكلل البنك المركزي بتسيدهما من احتياطاته المقبلة .

مادة ٣ : على جميع الجهات المعنية تنفيذ هذا المرسوم .

مادة ٤ : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في ١٠ رجب سنة ١٤٠١

الموافق ١٤ مايو سنة ١٩٨١

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٢١٧) الصادرة في ١٩٨١/٥/١٦